رابط المادة على منصة باحث

2116 - حكم من أراد زواج بنت أخته من الرضاعة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه هذه رسالة وردتنا من المرسل عبدالرحمن علي الغامدي يقول فيها انا عندي اخت من ابويا ارضعت بنت من الجيران انا اخو المرظعة من الاب فقط. فهل يجوز ان اتزوجها ام لا؟ هذا والسلام عليكم. الجواب يحرم من رظاعة ما يحرم من النسب - 00:00:00
فابنة اختك من الاب انت خالها واذا كانت هذه الرضاعة بلغت خمس رضعات فاكثر فانت خال تلك البنت من الرضاعة لا تحل يحل لك ان تتزوجها ولا فرق فيما ذلك بالتحريم بين ان تكون البنت - 00:00:20
التي ارظعتها اختك الشقيقة او اختك من الاب او اختك من الام وبالله التوفيق - 00:00:39